

(85) شرح روضة الناظر (الإجماع)

أحمد السويم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما ينفعنا سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انت العليم الحكيم - 00:00:09

الله يا معلم ادم ابراهيم علمنا ويَا مفهُوم سليمان فهمنا رب اشرح لي صدري ويُسر لي امري واحلل عقدة من لسانِي يفقهُوا قولِي اما بعد هذا هو المجلس الثامن والخمسون - 00:00:26

مجالس شرح كتاب روضة الناظر وجنة المناظر واه انتهينا في في الدرس الماضي اخر مسألة كانت في الاعتداد بالكافر والفاشق وغير ذلك مسألة اجماع اهل كل عصر حجة يقول المصنف رحمة الله تعالى مسألة اجماع اهل كل عصر حجة - 00:00:41

اجماع الصحابة هذا هو قول الجمهور خلافاً لداود. داود ماذا يقول؟ داود الظاهري رحمة الله الظاهري يرون ان الاجماع مختص بعصر الصحابة يرون ان الاجماع اجماع الصحابة فقط - 00:01:05

وما بعده لا يحتاج به لا يستدل باجماع غير اجماع الصحابة يقول قد او ما احمد رحمة الله الى نحو ذلك الامام احمد رحمة الله او ما الى نحو ما قال داود. وهو ان الاجماع اجماع الصحابة. لكن لاحظوا كلمة او ما - 00:01:26

لاحظوا كلمة او ما يعني لم يصرح لكن قد يفهم من بعض كلامه ايماء ماذا قال؟ الامام احمد رحمة الله قال في رواية ابي داود يعني روى عنه ابو داود صاحب السنن - 00:01:46

ليس المقصود روى عنه في السنن لا. لكن من من ما روى عنه يعني مما آآ من الروايات التي كتب المسائل التي تنقل الروايات ابو داود روى عن الامام احمد انه قال ماذا؟ قال الانباع - 00:02:03

ان يتبع الرجل ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه وهو بعد في التابعين مخير الكلمة لا بد يعني تدون الاتباع رحمة الله يقول الانباع ان يتبع الرجل ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الانباع ان يتبع الرجل مجاعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:18

وعن اصحابه وهو بعد في التابعين مخير هذه الكلمة قد تومي الى ماذا؟ الى ان اجماع من بعد الصحابة ليس بحجة لكن الواقع انها ليست كلمة صريحة يعني قد قد يقال ان هذا في في حجية قول الصحابة - 00:02:44

وطبعاً حجة قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا واضح. حجيت قول الصحابة واما بعد في التابعين فليس بحجة. هذا يمكن ان يستدل به في في ان قول الصحابة ليس بحجة - 00:03:05

وقول التابعين عفوا اما ان يكون هذا دليلا او آآ يعني ان يفهم منه آآ انه لا حجة في اجماع التابعين فمن بعدهم هذا محتمل ولذلك قال وقد او ما. وقد او ما احمد رحمة الله - 00:03:15

الى نحو من قوله ووجهه. وجه من؟ وجه القول الثاني ان الواجب اتباع سبيل المؤمنين جميعهم ان الواجب هذا القول الثاني ان الواجب هو اتباع سبيل المؤمنين جميعهم والصحابة واما ما لم يخرجوا من المؤمنين ولا من الامة - 00:03:35

طيب هذا يحتاج الى بسط ممكن نقول نضيف فالاجماع الحادث بعدهم هو اجماع بعض الامة فقط فلا يكون حجة. يعني يعني ان الصحابة رضي الله عنهم في زمانهم كانوا هم الامة - 00:04:04

فكل من جاء بعدهم سيكون بعضاً للامة يعني الصحابة في زمانهم كانوا هم الامة فاجماعهم اجماع الامة قال وذلك يقول اتباع سبيل المؤمنين جميعهم والصحابة وان ما تموا لم يخرجوا من المؤمنين ولا من الامة. يعني في زمانهم كانوا هم الامة - 00:04:23

يعني مجموعهم حتى وان مات بعضهم هم الامة في زمانهم انهم هم الذين تلقوا الوحي والشريعة عن النبي صلى الله عليه وسلم كل من جاء بعدهم لو نقل اجماع عن من بعدهم هو اجماع بعض الامة لماذا؟ لانه لم يحسب الصحابة معهم - 00:04:45
لان الصحابة ماتوا ولم ينظروا في هذه المسألة لو فرضنا جاءت مسائل جديدة واجمع عليها التابعون تابعي التابعين ولم تعرض في زمن الصحابة اذا سيكون هذا اجماع بعض الامة. لن يكون اجماع كل الامة. هكذا هكذا وجهوا هذا القول. واضح؟ سعيد العبارة التي اضفتها. نقول - 00:05:08

عند قول وان ماتوا لم يخرجوا من المؤمنين ولا من الامة نقول فالاجماع الحادث بعدهم هو اجماع بعض الامة فقط فلا يكون حجة اجماع الحادث بعدهم هو اجماع بعض الامة فقط فلا يكون حجة - 00:05:29
نعم ولذلك لو اجمع التابعون على احد قوله الصحابة لم يصل اجماعا وهذه مسألة ستؤتينا مسألة تأتينا المسألة التي بعدها ان شاء الله لو اجمع التابعون على احد قوله الصحابة - 00:05:48

لم يصل اجماعا ولا ينعقد الاجماع دون الغائب فكذلك الميت يعني الدليل على ان اجماع من بعد الصحابة لا يكون اجماعا هذا عند الظاهرية ان التابعين لو اجمعوا على احد قوله الصحابة - 00:06:03
فلا يكون اجماعا. يعني لا يعتبر اجماع قاطع خلاص. لماذا؟ لان الخلاف استقر وسيأتينا التفصيل في هذه المسألة وحيث قلنا انه لم يكن اجماعا هذا دليل على ان اتفاق من بعد الصحابة لا يكون اجماعا - 00:06:24
قال ولا ينعقد الاجماع دون الغائب فكذلك ميت. الغائب هنا الغائب من الان يعني هذا يعني آآ يعني آآ تنظير في المسألة او او قياس يمكن يعني لو فرضنا انه وجد عشرة مجتهدين واجمع ستة منهم وغاب اربعة - 00:06:42
لم ينظروا في المسألة او لم ت تعرض عليهم المسألة. ينعقد الاجماع في ذلك الزمان او لا ينعقد اذا لا ينعقد الاجماع بدون الغائب لذلك لا ينعقد الاجماع بدون الميت - 00:07:03

يعني من المجتهدين؟ من الميت من المجتهدين؟ الصحابة فمن بعدهم؟ اذا الصحابة لما ماتوا خلاص لم لم يتصور اجماع بعدهم انه لا يتصور اجماع مع آآ يعني آآ غياب الميت من المجتهدين ربما هؤلاء المجتهدون الصحابة ربما ينظرون في المسألة التي نظر فيها التابعون فيخالفون - 00:07:18

يعني لو نظروا لو نظروا لو فرضنا انهم كانوا موجودين فنظروا فيها ربما يخالفون اذا بناء على هذا عند هذا القول عند اصحاب هذا القول اه الظاهرية لا ينعقد الاجماع من بعد الصحابة. اما الصحابة في تصور اجماعهم لأنهم كانوا في زمانهم هم الامة - 00:07:41
طيب يقول المصنف ومقتضى هذا يعني هذا الكلام في اشكال في اشكال يعني ترى بالمناسبة يعني ليس بالضرورة المصنف يقول واستودلا واعتراضوا وقيل بالضرورة قد يكون يدخل يدرج الاعتراض ادراجا - 00:08:00
هنا يقول ومقتضى هذا هذا ارادة الان ان لا ينعقد اجماع ايضا للصحابة انفسهم. هذا الكلام الذي يقال لا ينعقد الاجماع بدون الغائب فكذلك الميت هذا لو لو اطلقناه - 00:08:23

حتى الصحابة انفسهم لا ينعقد اجماع. لماذا لأن لان الصحابة مراتب هناك كبار الصحابة هناك صغار الصحابة. هناك سابقون في الاسلام. هناك متاخرون. اسلموا قبل الفتح. اسلموا بعد الفتح مهاجرون بعد وناس اسلموا متاخر. هناك اه يعني اه من مات اه يعني في اول الاسلام هناك - 00:08:36

وهناك من رحل في الامصار يعني جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وبايده ومكث عنده قليلا ثم ذهب هناك من جلس عنده كيفكيف ينعقد الاجتماع اذا؟ على قولكم - 00:09:03

لان هناك سيكون غياب من الصحابة. حتى الصحابة انفسهم سيكون هناك غائب انتم تقولون لا ينعقد الاجماع بدون الغائب اصلا لابد ان يكون هناك غائب في الصحابة طبعا هذا على فرض ان كل من غاب يعني حتى من غاب يعني مجتهد يعني - 00:09:15
لكن هذا متصور وغير متصور متصور ان يغيّب بعض الصحابة في بعض المسائل هذا متصور لذلك يقول ومقتضى هذا ان لا ينعقد الاجتماع ايضا حتى للصحابه لكن طبعا هنا نقول مقتضى هذا ان لا ينعقد الاجماع ايضا للصحابه - 00:09:32

اـه هـنـاك نـظـران النـظـر الـاـول ان الصـحـابة اـنـفـسـهـم قد يـحـصـل آـآـعـنـدـهـم يـكـون عـنـدـهـم الغـائـب وـايـضا قد يـكـون هـنـاك مـاـتـ فـي اـوـل اـلـاسـلام يـعـني هـنـاك الغـائـب وـهـنـاك المـيـت مـهـما اـجـمـع الصـحـابة - [00:09:57](#)

فـبعـضـهـم لم يـكـون مـوـجـودـاـ هـذـا نـظـرـ من جـهـة اـخـرى يـمـكـن نـعـبرـ اـنـ المـجـمـعـين لا يـمـكـن ان يـكـونـوا هـمـ كلـ الـامـمـ فـي وـقـتـ الـاجـمـاعـ لـابـدـ انـ يـكـونـ هـنـاك تـخـلـفـ منـ المـتـخـلـفـ قدـ يـكـونـ مـيـتـ قدـ يـكـونـ غـائـبـ وـهـذـا الغـائـبـ طـبـعاـ - [00:10:14](#)
آـآـقـدـ لـاـ يـكـونـ مجـتـهـداـ اوـ عـلـىـ الـاـقلـ آـآـيـعـنيـ يـعـنيـ لمـ يـخـالـفـ لمـ يـظـهـرـ خـلـافـ فـيـمـاـ اـهـ يـأـتـيـ عـلـىـ كـلـ حـالـ هـذـا اـشـكـالـ يـقـولـ
لـكـنـ لوـ اـعـتـبـرـناـ ذـلـكـ - [00:10:33](#)

لـمـ يـنـتـفـعـ بـالـاجـمـاعـ فـاعـتـبـرـناـ قـوـلـ مـنـ دـخـلـ فـيـ الـوـجـودـ دـوـنـ مـنـ لـمـ يـوـجـدـ لـوـ اـعـتـبـرـناـ مـاـذـاـ لـوـ اـعـتـبـرـناـ قـضـيـةـ يـعـنيـ الـوـجـودـ
مـرـاعـيـةـ الغـائـبـ يـعـنيـ وـالـمـيـتـ يـقـولـ لـمـ يـنـتـفـعـ بـالـاجـمـاعـ - [00:10:50](#)

يـعـنيـ اـذـ اـشـتـرـطـنـاـ هـذـاـ الـوـاقـعـ لـمـ يـنـتـفـعـ بـالـاجـمـاعـ وـلـمـ يـسـتـفـدـ مـنـهـ لـكـنـ فـيـ حـلـ نـقـولـ الـمـوـجـودـ نـعـتـبـرـ قـوـلـهـ اـذـ كـنـاـ سـنـرـاعـيـ الغـائـبـ
وـسـنـرـاعـيـ كـلـ الـمـيـتـ خـلـاصـ اـذـ حـتـىـ مـاـ مـاـ نـسـتـفـيـدـ مـنـ دـلـيلـ الـاجـمـاعـ - [00:11:19](#)
هـذـاـ الدـلـيلـ لـنـ يـكـونـ لـهـ قـيـمـةـ لـكـنـ فـيـ حـلـ يـرـاعـيـ الـمـوـجـودـينـ دـوـنـ مـنـ لـمـ يـوـجـدـ عـلـىـ الـاـقلـ دـوـنـ مـنـ لـمـ يـوـجـدـ فـيـ زـمـنـ اـهـ يـعـنيـ
الـاجـمـاعـ اوـ زـمـنـ الـمـسـأـلـةـ - [00:11:45](#)

اـوـ زـمـنـ يـعـنيـ هـلـ يـمـكـنـ اـنـ يـقـالـ زـمـنـ تـنـزـلـ اـيـةـ الـاجـمـاعـ مـاـذـاـ؟ـ اـنـ نـعـتـبـرـ قـوـلـ مـنـ دـخـلـ فـيـ الـوـجـودـ مـنـ الذـيـ كـانـ مـوـجـودـاـ فـيـ
هـذـاـ الـوقـتـ فـلـانـ وـفـلـانـ.ـ طـبـ المـيـتـينـ الذـيـنـ مـاتـوـاـ قـبـلـ قـبـلـ نـزـولـ اـيـةـ الـاجـمـاعـ خـلـاصـ.ـ لـاـ لـاـ اـثـرـ لـهـمـ - [00:12:03](#)

مـنـ كـانـ مـوـجـودـاـ فـيـ زـمـنـ الـاجـمـاعـ يـعـتـبـرـ قـوـلـهـ وـمـنـ لـمـ يـكـنـ مـوـجـودـاـ لـاـ يـعـتـبـرـ قـوـلـهـ.ـ حـتـىـ نـتـفـعـ بـالـاجـمـاعـ حـتـىـ نـسـتـفـيـدـ اوـ نـقـولـ اـيـةـ
وـالـخـبـرـ تـنـاـوـلـ الـمـوـجـودـينـ حـيـنـ وـجـودـهـمـ وـنـزـولـ اـيـةـ.ـ هـذـاـ الذـيـ اـشـرـتـ لـهـ قـبـلـ قـلـيلـ.ـ لـمـ قـلـتـ اوـ اوـ زـمـنـ تـنـزـلـ اـيـةـ - [00:12:28](#)
يـعـنيـ اـمـاـ الـمـوـجـودـينـ يـعـنيـ اـهـ زـمـنـ الـاجـمـاعـ نـفـسـهـ اوـ زـمـنـ تـنـزـلـ اـيـةـ وـوـجـودـ الـخـبـرـ اـيـةـ وـالـخـبـرـ تـنـاـوـلـ الـمـوـجـودـينـ حـيـنـ وـجـودـهـمـ وـنـزـولـ
اـيـةـ اـذـ الـمـعـدـومـ لـاـ يـوـصـفـ بـاـيـمانـ وـلـاـ اـنـهـ مـنـ الـامـمـ - [00:12:53](#)

يـعـنيـ لـاـ نـنـظـرـ اـلـىـ مـنـ لـمـ يـكـنـ مـوـجـودـاـ مـنـ الصـحـابةـ سـوـاءـ كـانـ مـيـتاـ اوـ لـمـ يـوـجـدـ بـعـدـ مـثـلـ اـصـفـارـ الصـحـابةـ الذـيـنـ وـجـدواـ بـعـدـ خـلـاصـ فـالـاـيـةـ
وـالـخـبـرـ تـنـاـوـلـ الـمـوـجـودـينـ حـيـنـ وـجـودـهـمـ - [00:13:20](#)

اـمـاـ مـنـ لـمـ يـكـنـ مـوـجـودـاـ بـمـوـتـ اوـ مـاـ اـشـبـهـ ذـلـكـ فـاـنـهـ لـاـ يـنـظـرـ اـلـىـهـ حـتـىـ نـسـتـفـيـدـ مـنـ الـاجـمـاعـ وـلـاـ يـحـتـمـلـ.ـ لـاحـظـ تـرـىـ هـذـاـ الذـيـ هـذـاـ الذـيـ
كـانـ اـشـكـالـاـ هـوـ يـعـنيـ اـشـبـهـ بـرـدـ وـاـسـتـدـالـ - [00:13:37](#)
لـذـكـ قـالـ يـقـولـونـ هـنـاـ الدـلـيلـ الثـانـيـ معـ اـنـ يـعـنـيـ القـوـلـ الثـانـيـ نـعـمـ.ـ هـذـاـ القـوـلـ الثـانـيـ صـحـيـحـ آـآـقـالـوـ لـاـنـهـ يـحـتـمـلـ اـنـ يـكـونـ لـبـعـضـ
الـصـحـابةـ فـيـ هـذـهـ الحـادـثـةـ قـوـلـ لـمـ نـعـلـمـهـ - [00:13:55](#)

يـخـالـفـ مـاـ جـمـعـ عـلـيـهـ التـابـعـوـنـ فـلـاـ يـنـعـقدـ يـجـمـعـهـمـ بـخـلـافـهـ.ـ وـهـذـاـ اـشـرـتـ اـلـيـهـ سـابـقاـ اـنـ الصـحـابةـ لـوـ فـرـضـ وـجـودـهـمـ قـدـ يـكـونـ لـبـعـضـهـمـ قـوـلـ
يـخـالـفـ مـاـ جـمـعـ عـلـيـهـ التـابـعـوـنـ هـذـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ مـاـذـاـ؟ـ اـنـ لـاـ يـعـتـبـرـ - [00:14:08](#)

قـوـلـ مـنـ بـعـدـ الصـحـابةـ اـجـمـاعـاـ هـذـاـ دـلـيلـ ثـانـيـ هـذـاـ دـلـيلـ اـخـرـ وـهـذـاـ اـشـرـتـ لـهـ سـابـقاـ اـهـ اـذـ الـقـضـيـةـ الـاـولـىـ مـاـ هـيـ اـنـ اـنـ مـنـ بـعـدـ الـامـمـ اـنـ مـنـ
بـعـدـ الصـحـابةـ هـمـ بـعـضـ الـامـمـ.ـ وـالـقـضـيـةـ الثـانـيـةـ اـنـ اـحـتـمـالـ اـنـ الصـحـابةـ لـوـ عـرـضـ عـلـيـهـمـ هـذـاـ القـوـلـ لـخـالـفـوـاـ فـيـهـ - [00:14:27](#)

طـبـ وـلـنـاـ وـلـنـاـ مـاـ ذـكـرـنـاهـ مـنـ الـاـدـلـةـ عـلـىـ قـبـولـ الـاجـمـاعـ مـنـ غـيـرـ تـفـرـيقـ بـيـنـ عـصـرـ عـصـرـ.ـ مـاـ هـيـ الـاـدـلـةـ عـلـىـ قـبـولـ الـاجـمـاعـ الـيـ هـوـ يـتـبعـ
غـيـرـ سـبـيلـ الـمـؤـمـنـينـ.ـ عـمـومـ هـذـهـ اـيـةـ - [00:14:48](#)

وـكـذـكـ جـعـلـنـاـكـ اـمـةـ وـسـطـاـ لـتـكـونـواـ شـهـادـاـ عـلـىـ النـاسـ.ـ الـاـيـاتـ الـتـيـ اـشـرـنـاـ ذـكـرـنـاهـاـ سـابـقاـ.ـ مـاـ ذـكـرـهـ الـمـصـنـفـ اوـ لـمـ يـذـكـرـهـ.ـ كـذـكـ
الـاـحـادـيـثـ لـاـ تـجـمـعـ اـمـتـيـ عـلـىـ ضـلـالـةـ اـنـ اللـهـ لـاـ يـجـمـعـ هـذـهـ الـامـمـ عـلـىـ ضـلـالـةـ - [00:15:04](#)

اـهـ وـمـاـ اـشـبـهـ ذـلـكـ هـذـهـ عـامـةـ لـاـ تـفـرـقـ بـيـنـ عـصـرـ وـعـصـرـ ماـ فـيـ فـيـ هـذـيـ الـاـحـادـيـثـ وـهـذـيـ الـاـثارـ وـهـذـيـ الـاـيـاتـ اـنـ لـاـ يـجـمـعـ الـاـصـحـابـ عـلـىـ
ضـلـالـةـ لـاـ تـجـمـعـ اـمـتـيـ اـمـتـيـ اـعـمـ اـنـ اـصـحـابـيـ - [00:15:16](#)

وـهـكـذـاـ وـالـتـابـعـوـنـ اـذـ اـجـمـعـواـ فـهـوـ اـجـمـاعـ مـنـ الـامـمـ مـنـ خـالـفـهـمـ سـالـكـ غـيـرـ سـبـيلـ الـمـؤـمـنـينـ هـذـاـ تـمـمـ لـلـدـلـيلـ يـعـنيـ لـاـ نـسـلـمـ اـنـ اـنـ

اجماع التابعين يخرج من الاية. بل هو من من الاية - 00:15:36

فمن خالف فمن خالف سبيلهم في مخاوف اجماعهم فهو تارك او في وسالك غير سبيل المؤمنين هذه دعوة انا ولا نسلم انهم خارجون عن ذلك. ان ان اجماع التابعين خارج عن ذلك - 00:15:54

ويستحيل بحكم العادة شذوذ الحق عنهم مع كثرتهم كما سبق يعني نحن قد قررنا في في ادلة الاجماع من الدليل العقلي انه يستحيل بحكم العادة ان تتابع الاعصار على قول - 00:16:12

وتكون يعني الدواعي يعني مع وجود الاختلاف في الطبائع واختلاف البلدان واختلاف العلم العلما ومع ذلك لا ينكره احد نقول هذا كما انه منطبق على عصر الصحابة منطبق على عصر التابعين. وتتابع التابعين اذا اجمعوا - 00:16:30

لا اشكال في ذلك يستحيل حكم العادة شذوذ الحق عنهم يعني كما يستحيل بحكم العادة شذوذ الحق عن اجماع الصحابة كذلك يستحيل بحكم العادة شذوذ الحق عن اجماع التابعين لا فرق بين عصر الصحابة وعصر التابعين في في هذه المسألة - 00:16:50
قال ولانه اجماع اهل العصر فكان حجة كاجماع الصحابة ولانه اجماع اهل العصر وهذا يعني هذا داخل في فيما سبق يعني اه يعني كأنه يقول ان تعريف الاجماع المنطبق عليه. يعني هذا الدليل الثاني - 00:17:09

يريد ان يقول ماذا؟ ان تعريف الاجماع منطبق عليه انتم بماذا عرفتم يا جماعة يقولون هو اتفاق اهل العصر واتفاق المجتهدين من اهل العصر آآ من امة محمد صلى الله عليه وسلم على حكم شرعى. او بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:32

طيب هذا الاتفاق؟ هذا هذا التعريف منطبق على التابعين او لا؟ منطبق على تابع التابعين او لا؟ منطبق كيف يقال انهم يخرجون؟ انتم ما قلتم في تعريف الاجماع اصلاً؟ او نحن جميعاً ما قلنا في تعريف الاجماع آآ اصلاً - 00:17:53

هو اتفاق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على حكم شرعى بل عرفنا يا جماعة ما هو هو اتفاق المجتهدين من اهل العصر على حكم شرعى بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:18:08

اذن تعريف الاجماع منطبق عليه. انتهينا منها وما ذكروه باطل وما ذكروه ما هو الذي ذكروه ذكروا ان اجماع التابعين فمن بعدهم هو اجماع بعض الامة وان الصحابة ربما عرض عليهم ربما يعرض عليهم الاجماع فيعني لو لو فرض وجودهم لربما انهم خالفوا في هذه المسألة التي - 00:18:25

التابعون قال وما ذكروه باطل اذ يلزم على مساقه الا ينعقد الاجماع بعد موت من مات من الصحابة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وبعد نزول الاية كشهداء احد اليمامنة - 00:18:49

يعني ولا خلاف في ان موت واحد من الصحابة لا يحسن من باب الاجماع يعني يلزم على قولكم ان لا ينعقد الاجماع بعد موت من ماء واحد لو مات واحد - 00:19:09

من الصحابة خلاص انتهى الاجماع يعني لن يتصور الاجماع الا في لحظات في ايام قليلة. الصحابة فيها موجودون بس بمجرد ان يموت واحد من الصحابة بعدبعثة النبي صلى الله عليه وسلم انتهى الاجماع. اذا خلاص ما في اجماع - 00:19:22

لذلك يقول اذ ان لا اذ يلزم على مساقه الا ينعقد الاجماع بعد موت من مات من الصحابة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم بعده بعد نزول الاية. اول ما الان تقرر تقررت حجية الاجماع ويتبعد غير سبيل المؤمنين - 00:19:44

اول صاحبي يموت نحن قلنا بعدبعثة لا ليس بعدبعثة. بعد نزول الاية لأن آآ يعني بعدبعثة وقبل نزول الاية ما تقررت حجية الاجماع لكن بعد نزول الاية - 00:20:01

الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبعد غير سبيل المؤمنين. اول صاحبي يموت بعد نزول الاية انتهى الجمع خلاص بطل يا جماعة يقول اذ يلزم على مساقه الا ينعقد الاجماع بعد موت من مات من الصحابة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وبعد نزول الاية - 00:20:13

واليمامة احد احد متقدمة الثالثة واليمامة اه هذى في اه حروب الردة يعني لو مات صاحبي واحد بعد نزول الاية كشهداء احد. مثال هذا طبعاً. مثال شهداء احد قد مات جمع من الصحابة - 00:20:31

في في احد وكذلك من اليمامة في في معركة الامام مات جمع من الصحابة لاحظ ما مثل يبرد بدر مات قليل من الصحابة. لكن احد مات كثير اليمامة مات كثير. حروب الردة مات كثير - 00:20:57

قال ولا خلاف في ان موت واحد من الصحابة لا يحسن بباب الاجماع يعني نحن نحجزكم ونلزمكم بمسألة ما هي ان موت واحد من الصحابة لا يحسن بهم الجماعة تسلمون بذلك؟ بل - 00:21:11

هل انتم تقولون يا معاشر الظاهيرية ان موت واحد من الصحابة يحسم يعني يقطع بباب الاجماع؟ لا ما نقول هذا يلزم على قولكم هذا لازم على قولكم انتم تقولون ان انه لا يتصور الا اجماع الصحابة. لأن الصحابة هم الامة. ولانهم لأن كل من بعدهم هم بعض الامة نقول - 00:21:28

حتى في عصر الصحابة سيكون هناك تبعثر كيف لو مات واحد بعد نزلات الاجماع بدأ التبعث لانه اي مجموعة تجمع بعد موت بعض الصحابة سنقول انهم بعث الامة وليسوا كل الامة - 00:21:51

واضح هذا معنى هذه الآية طيب طبعا هو بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بلا شك. بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم المقصود ما هو؟ يعني جيد ايرادك جيد. انه كيف اصلا ينعقد الاجماع في زمان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:08

المقصود اي صاحبي يموت بعد نزول آية الاجماع يلغى الاجماع خلاص يعني معناه ان اذا مات النبي صلى الله عليه وسلم نقول خلاص اصلا ما في اجماع. ليش ما في اجماع؟ لأن اول صاحبي مات بعد آية الاجماع - 00:22:26

خلاص حسم بباب الاجماع ليس المقصود ان يجتمعوا في حياته لا المقصود ان موت واحد بعد نزول آية الاجماع يلغى الاجماع فادا مات النبي صلى الله عليه وسلم وجاء الصحابة يجتمعون على اه خلافة ابى بكر مثلا وهو اول تقريرا من اوائل الجماعات التي حكبت في الامة - 00:22:45

فنقول لا لحظة لحظة هذا الاسم يا جماعة ليه ان مات حمزة مات آآ مصعب بن عمير في في احد مات اه اه مثلا سالم مولى ابى حذيفة في اه - 00:23:05

في حروب الردة. مات فلان مات فلان من الصحابة متى ماتوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم خلاص واي واحد اي صحابة يجتمعون بعد ذلك هم بعض الامة - 00:23:19

للاحظوا ان هذا كله الزام للظاهيرية بس. الزام فنحن هذا نرد عليهم الوكلاء بطل القطع. وكما بطل على القطع الالتفات الى اللاحقين بطل الالتفات الى الماضيين فالماضي لا يعتبر والمستقبل لا ينتظر - 00:23:30

يعني كما نحن نقطع نحن واياكم. نقطع على ان اللاحق لا ينتظر ولا يلتفت اليه الصحابة كبار الصحابة اذا ارادوا ان يجتمعوا على مسألة او يعني آآ نعم يعني على كل حال كبار الصحابة هل ينتظر - 00:23:49

الصغير من الصحابة حتى يبلغ يطلب العلم يعني يدخل في المجمعين ينتظر رأيه؟ لا ينتظر يعني الصحابة فيهم كبار وصغر. النبي صلى الله عليه وسلم مات وبعض الصحابة كان عمره ستين سنة وبعض الصحابة كان عمره عشر سنوات - 00:24:14

خلاص لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاءت خلافة ابى بكر او عمر هل كبار الصحابة اذا ارادوا ان ينظروا في مسألة واتفق رأيهما فيها ينتظرون صغار الصحابة حتى يبلغوا درجة الاجتهاد يبلغوا اولا يبلغ الحلم - 00:24:34

ثم بعد ذلك يبلغ درجة الاجتهاد بالاجماع وبالاتفاق على القطع لا ينتظر اللاحق فكذلك لا يلتفت الى الماضي وكما بطل على القطع الالتفات الى اللاحقين فلا يعني ممكن نقى هنا فلا ينتظرون حتى ايش - 00:24:50

يوجد وحتى يتأنلو لي للاجتهاد بطل الالتفات الى الماضي فلا عبرة بهم. فلا عبرة بهم في انعقاد الاجماع من الماضي في مسألة الصحابة المتأخر لا ينظر الى من مات متقدما - 00:25:12

وكذلك في مسألتنا اجماع التابعين لا ينظر الى موت الصحابة. ما دام ان المسألة ما عرضت في زمانهم خالف الماضي لا يعتبر والمستقبل لا ينتظر واضح هذا الكلام يا يا كرام - 00:25:28

نعم وكلية الامة كلية الامة واللهانا اعرف كلية الشريعة بس ما اعرف كلية الامة شو كلية الامة هذي الكلية يعني وصف الامة بالكلية.

واحد ما يجي واحد الان كذا مسرح - 00:25:44

كلية الامة كلية الشريعة كلية اصول الدين كلية اللغة العربية. لأ كلية الامة يعني وصفها بالكلية وصفها بالكلية حاصل لكل الموجودين في كل وقت. انتم تقولون ماذا؟ تقولون كلية الامة يعني ان وصفها بالكلية - 00:26:00

يعتبر من بداية عصر الصحابة الى اخر الزمان لا لا كلية الامة في باب الاجماع هو كل من كان موجودا هذا هو وصف الكلية اذا لما نقول لا تجتمعوا امتى - 00:26:18

يعني الموجود منهم ما ننتظر اللاحق او نعتبر الماضي لا الموجود منهم وكذلك اه ويتبع غير سبيل المؤمنين يعني كل المؤمنين الموجودين في هذا الوقت فلا التفات لمن مات ولا انتظار لمن سيأتي - 00:26:34

هذا الماء المقصود به كلية الامة حاصل لكل الموجودين في كل وقت الموجودين. الموجودين ويدخل في ذلك الغائب. يعني الموجود الغائب الموجود الغائب ممكן نقيد هنا الموجود الغائب ليس الميت الغائب لا الموجود الغائب. هذا ما في اشكال في دخوله - 00:26:57

يعني ينتظر ولا ما ينتظر قد يكون له رأي؟ نعم قد يكون له رأي هذا وجد حتى في زمان الصحابة اختلفوا ثم جاء مثلاً احد الصحابة وخبرهم بخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:21

كما جاء مثلاً عبد الرحمن بن عوف خبر طاعون وغيره كان غائباً مثلاً فالغائب الموجود يراعي. ما في اشكال لكن ميت سابق او شخص لم يوجد هذا لا يراعي وصف المؤمنين ووصفه اتبع غير سبيلهم سبيل المؤمنين او وصف الامة هذا يراعي الموجود منهم - 00:27:37

قال ويدخل في ذلك الغائب لانه ذو مذهب تمكّن مخالفته او يمكن مخالفته موافقته بالقوة وشو الفرق بين القوة وبال فعل؟ هذى بالقوة عندنا بالقوة اي بالقوة القريبة يعني الامكانية موجودة - 00:28:01

الامكانية موجودة لكنه لم نسأله بعد اذا صرخ بالموافقة هي موافقة بالفعل اذا صرخ بالمخالفة هي مخالفه بالفعل طيب هو لم يصرخ لا بالموافقة ولا بالمخالفة. لكن يحتمل ان يصرخ لانه هو غائب لكنه موجود وحي - 00:28:21

اذا امكانية الموافقة والمخالفة موجودة بالقوة لذلك قال انه ذو مذهب يمكن مخالفته او نقول تمكّن مخالفته موافقته بالقوة يعني بالقوة القريبة. يعني الملكة او بالقدرة القدرة وليس ميتا او معذوما حتى نقول لا والله هذا لا يمكن موافقته ولا مخالفته لا هو - 00:28:43

القوة يعني الملكة ملكة الاجتهاد موجودة ويمكن ان يسأل عن رأيه فيوافق او يخالف اه نعم والميت لا يتصور في حقه وفاق ولا خلاف لا بالقوة ولا بالفعل المهم انا عندي ان تفرقوا بين القوة والفعل - 00:29:04

بالفعل يعني هو الواقع بمعنى ان يقول مثلاً اوفق او اخالف يصرخ موافق ومخالف لكن بالقوة هو انه عند ان آآ انه موجود عنده اهلية الاجتهاد بحيث انه يمكن ان يخالف او يمكن ان يوافق. لكنه لم يصرخ بعد. هذا الان عند القوة - 00:29:24

قال والميت لا يتصور في حقه وفاق ولا خلاف لا بالقوة ولا بالفعل. الميت اللي هو الماضي وكذلك اللاحق لكن الان كلامنا في السابق لان المخالف يخالف في السابق. يقول الصحابة فقط هم الذين يصور فيهم الاجماع واما غير الصحابة فلا يتصور فيهم - 00:29:48

قال بل الطفل والمجنون لا ينتظرو وهذا الطفل هو اللاحق لذلك قلنا الميت الغائب لا اه الماضي لا يعتبر الماضي لا يعتبر والمستقبل لا ينتظرو الطفل والمجنون لا ينتظرو بلوغه. والمجنون لا ينتظرو افاقته - 00:30:05

لانه بطل منه امكان الوفاق والخلاف. يعني هو ليس عنده ماذا ليس عنده امكان بالقوة ليس عنده طفل مجذون ليس عنده امكان بالقوة لكن الغائب غائب مجتهد عندهم كان بالقوة ما في اشكال - 00:30:25

قال لانه بطل منه امكان الرفق والخلاف. فالموتى اولى لماذا اولى ما ووجه الاولوية الطفل مع انه موجود مع انه موجود والمجذون مع انه موجود لا ينتظرو مع ان الطفل يحتمل انه بعد زمن ماذا يحصل؟ يبلغ درجة الاجتهاد - 00:30:47

والمجذون يحتمل انه بعد الزمن يفيق كل الاحتمالات لانه موجود الميت الذي لا يمكن منه ذلك من باب اولى. اذا كان طفل مجذون مع

انه يحتمل انه يعني يفيف المجنون و طفل يعني يبلغ - [00:31:13](#)

ويبلغ درجة الاجتهاد. مع مع احتمال ذلك لا ينتظر الميت الذي لا يتصور منه ذلك من باب اولى طيب وما ذكروه من احتمال مخالفة واحد من الصحابة يعني هذا مجرد احتمال - [00:31:32](#)

ماذا قالوا؟ هم قالوا الا يحتمل ان الصحابة لو فرض وجودهم قد ينظرون في المسألة ويخالفون؟ قال ما ذكروه من احتمال مخالفة واحد من الصحابة يبطل بالميته الاول من الصلاة - [00:31:49](#)

انت اذا ستقول اذا اجمع الصحابة على قول الا يحتمل ان فلان الذي مات مخالف في هذى المسألة الا يحتمل ان ابا بكر الصديق المسألة التي اجمع عليها عمر مع مع الصحابة الاحتمل احتمل ان ابا بكر الصديق ينظر فيها لو كان حيا ونظر فيها لخالف - [00:32:01](#)
في في الزمان الذي اه كان في زمن عثمان رضي الله عنه الصحابة الا يحتمل ان ابا بكر وعمر لو كانوا احياء ينظرون فيها فاذا خلاص هذا يبطل. قال يبطل وما ذكروه من احتمال مخالفة واحد من الصحابة يبطل بالميته الاول من الصلاة. فان ان كان خلافه لا يكون حقيقته - [00:32:24](#)

يعني مجرد امكان خلافه لا يعامل معامل ايش؟ حقيقة خلافه في فرق بين مسألتين كيف يجعلون احتمال انه يخالف فقط احتمال لماذا كحقيقة مخالفتي يعني كأنه قد خالف حقيقة الاحتمال يبقى احتمال. ما دام انه لم يوجد منه مخالفة حقيقة - [00:32:45](#)
اذا هذا يبقى احتمال والاحتمال لا اثر له وهذا هو التحقيق. او هذا التحقيق وهو انه لو فتح باب الاحتمال بطلة الحجج. وهذا اشرنا اليه في غير ما موضع - [00:33:13](#)

يعني لو فتحنا باب الاحتمالات سنبطل الاجماع سنبطل السنة. سنبطل حتى الاستدلال بالقرآن الى اخره اذ ما من حكم الا يتصور تقدير نسخه ولم ينقد يعني ما من حكم محكم ثابت - [00:33:33](#)
الا ويمكن يأتينا واحد ماذا يقول لا يحتمل انه منسوخ والله احتمال اي والله خلاص اذا نتوقف فيه ثم ما من عام الا ويحتمل ان يأتيينا شخص يقول الا يحتمل انه خاص - [00:33:55](#)

اي والله صحيح يحتمل انه خاص اذا لا نعمل بالعام اه حديث اه خبر اه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتمل انه ضعيف اي والله صحيح اذا خلاص لا نعمل به - [00:34:10](#)

هنا سنبطل جميع الحجج بهذه الطريقة. لو فتح باب الاحتمال بطلت الحجج اذ ما من حكم الا لا يتصور تقدير نسخه ولم ينقل يعني المقصود كيف ولم ينقل يعني مع عدم نقله - [00:34:23](#)

كل كل حكم يتصور تقدير ونصخي لكن اذا لم ينقل في الواقع انه غير معتبر هذا الاحتمال هنا هنا فقط يقرر لك ان فتح باب الاحتمالات يبطل الحجج. وها هنا كذلك - [00:34:46](#)

لو فتحنا باب احتمال مخالفة من مات بطل الاجماع كله ما من اجماع الا وسينظر لمن قبله ونقول الا يحتمل ان من مات من الصحابة؟ من مات من كذا انهم يخالفون - [00:35:04](#)

وهذا الاحتمال لا اثر له. طيب ما هو الاحتمال الذي يكون له اثر ويؤثر في الاستدلال ما هو الاحتمال؟ قررناه في غير موضعها ما هو الاحتمال ما هو الاحتمال الذي يؤثر في - [00:35:20](#)

الادلة ما هو الاحتمال الناشئ عن دليل يعني الاحتمال المستند الى دليل في هذه الحال يؤثر الادلة لماذا؟ لأن الاحتمال اذا استند الى دليل وقام هذا الاحتمال على دليل اخر صار من باب التعارض - [00:35:41](#)

من باب تعب وهو الذي يقول فيه اهل العلم الاحتمال اذا ورد الدليل اذا ورد عليه الاحتمال بطل به الاستدلال. يعني الاحتمال القوي الناشئ عن دليل. نعم قال واجماع الصحابة - [00:36:02](#)

اه نعم واجماع الصحابة يحتمل ان يكون واحد منهم اضر المخالفة واظهر الموافقة لسبب او رجع بعد ان وافق اليه هذا احتمال اذا هذا الاحتمال لو راعيناه لو راعيناه بطل الاجماع - [00:36:16](#)

والخبر يحتمل ان يكون كذبا ولو راعيناه هذا الاحتمال بطل الاستدلال بالخبر فلا يلتفت الى هذا. فلا يلتفت الى هذا والله اعلم. يعني

فلا يلتفت الى هذا الاعتراض وهو الاعتراض بالاحتمال المجرد - 00:36:40

وهو الاعتراف بالاحتمال المجرد. هذا لا اثر له في الا أدلة. ونكون بهذا اه انتهينا من هذه المسألة العلنة اخذنا فيها الوقت يعني نقتصر
عليها الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين سبحانهك اللهم وبحمدك - 00:36:59
لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك بارك الله فيكم جميعا - 00:37:19